

الأوامر والقرارات

رئاسة الجمهورية

بمقتضى أمر عدد 248 لسنة 2025 مؤرخ في 11 ماي 2025.

ينهى تكليف السيد وسام المرادي بمهام وال بولاية بن عروس.

بمقتضى أمر عدد 249 لسنة 2025 مؤرخ في 11 ماي 2025.

يُكلف السيد عبد الحميد بوقديدة بمهام وال بولاية بن عروس.

وزارة المالية

قرار من وزيرة المالية مؤرخ في 8 ماي 2025 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزيرة المالية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 13 لسنة 2023 المؤرخ في 11 ديسمبر 2023 المتعلق بقانون المالية لسنة 2024،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 556 لسنة 1991 المؤرخ في 23 أبريل 1991 المتعلق بتنظيم وزارة المالية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 491 لسنة 2019 المؤرخ في 10 جوان 2019،

وعلى الأمر عدد 94 لسنة 2008 المؤرخ في 16 جانفي 2008 المتعلق بتنظيم وضبط مشمولات المصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات بوزارة المالية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر الحكومي عدد 1156 لسنة 2017 المؤرخ في 27 أكتوبر 2017،

وعلى الأمر عدد 197 لسنة 2025 المؤرخ في 15 أبريل 2025 المتعلق بتكليف السيد محمد السيارى، مستشار المصالح المالية من الدرجة الثالثة، بمهام مدير المؤسسات الكبرى بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات بوزارة المالية، بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

قررت ما يلي:

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، يرخص للسيد محمد السيارى مدير المؤسسات الكبرى بالمصالح الخارجية للإدارة العامة للأداءات بوزارة المالية، أن يمضي بالنيابة عن وزيرة المالية جميع الوثائق الداخلة في نطاق مشمولات أنظاره باستثناء القرارات ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 15 أبريل 2025.

تونس في 8 ماي 2025.

وزيرة المالية

مشكاة سلامة الخالدي